

قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٩١

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية
عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية عن السنة
المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ٣٣٧٦٧ جنيتها (فقط وقدره ثلاثة وثلاثون ألفا وسبعمئة وسبعة
وستون جنيتها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ٣٣٧٦٧ جنيتها
(فقط وقدره ثلاثة وثلاثون ألفا وسبعمئة وسبعة وستون جنيتها لا غير) بالبواب الأول -
الأجور ، وذلك مقابل خفض مماثل بالبواب الثاني - نفقات جارية وتحويلات
جارية (فائض الحكومة) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ
نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذى الحجة سنة ١٤١١ هـ

(الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م) .

حسنى مبارك